[261] [...] - ونقل عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي - رضي ا تعالى عنه في كتابه المعروف بمن لا يحضره الفقيه قوله: هذان الخبران غير مختلفين لانهما في قضيتين. ثم قال: ورووا أيضا - يعني العامة والخاصة - حديث خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين لما شهد للنبي عليه السلام على الاعرابي فقال النبي صلى ا عليه وآله: كيف شهدت بذلك وعلمته ؟ قال: من حيث علمت أنك رسول ا (1). قلت: حديث خزيمة بن ثابت كان ابتياع الفرس الفي ابتياع الناقة، والصدوق - رضوان ا تعالى عليه - في الفقيه روى القضايا الثلاث جميعا، الاولى منهن بالارسال والاخيرتين بالاسناد. قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى ا عليه وآله فادعى عليه سبعين درهما ثمن ناقة باعها منه فقال: قد أوفيتك، فقال: اجعل بيني وبينك رجلا يحكم بيننا. فأقبل رجل من قريش فقال رسول ا صلى ا عليه وآله: أحكم بيننا فقال للاعرابي: ما تدعي على رسول ا صلى ا عليه وآله ؟ قال: سبعين درهما ثمن ناقة بعتها منه، فقال: ما تقول يارسول ا ؟ قال: قد أوفيته، فقال للاعرابي: ما تقول: قال: لم يوفني، فقال لرسول ا صلى ا عليه وآله: ألك بينة على انك أوفيته ؟ قال: لا، قال للاعرابي: أتحلف أنك لم تستوف حقك وتأخذه ؟ فقال نعم، فقال رسول ا صلى ا عليه وآله: لاتحاكمن مع هذا إلى رجل يحكم بيننا بحكم ا عزوجل. فأتى رسول ا صلى ا عليه وآله علي بن أبي طالب عليه السلام ومعه الاعرابي، فقال علي عليه السلام مالك يارسول ا ؟ فقال رسول ا صلى ا عليه وآله: احكم بيني وبين هذا الاعرابي فقال علي عليه السلام: يا أعرابي ما تدعي على رسول ا ؟ قال: سبعين درهما ثمن ناقة بعتها منه فقال ما تقول يا رسول ا ؟ قال قد أوفيته، ثمنها، فقال: يا أعرابي أصدق رسول ا صلى ا عليه وآله

_____ 1) الانتصار: 240 ط النجف (*)
